

الكـريـب في:

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية
ولاية سليانة
بلدية الكـريـب

عدد

مشروع قرار

قرار عدد لسنة المؤرخ في يتعلق بالمصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية الكريب
ان رئيس بلدية الكريب بعد اطلاعه :
على الدستور التونسي وخاصة الفصلين 132 و139
وعلى القانون الاساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصول 4 و28 و30 و114 و122 منه .
وعلى الامر عدد 308 لسنة 1968 المؤرخ في سبتمبر 1968 المتعلق باحداث بلدية الكريب .
وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي ببلدية الكريب المنعقدة بتاريخ 25 جوان 2018 .
وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته الاستثنائية لسنة والمنعقدة بتاريخ والمتعلقة بالمصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية الكريب وعلى الامر الحكومي عدد 926 لسنة 2020 المؤرخ في 25 نوفمبر 2020 المتعلق بضبط إجراءات تنسيق الإدارات المركزية ومصالحها الخارجية والمؤسسات والمنشات العمومية مع البلديات في مجال إعداد او مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية والمصادقة عليها .
وعلى مراسلة الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان والبنية التحتية بسليانة عدد 1126 بتاريخ 2021/05/20 المتعلقة بإتمام إجراءات إصدار قرار المصادقة على مثال التهيئة العمرانية .

قرر ما يلي :

- الفصل الاول : تتم المصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية الكريب .
- الفصل الثاني :الكاتب العام للبلدية والمصالح الفنية والإدارية للبلدية مكلفون بنشر وتنفيذ هذا القرار حسب الصيغ والإجراءات المعمول بها.
- الفصل الثالث : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية .

رئيس البلدية

